

قرار مجلس مدينة حلب رقم 198 لعام 1974

درس المجلس البلدي في جلسته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 17/7/974 الموضوع الثاني والثلاثين من جدول أعماله المتعلق بطلب الدائرة الفنية المؤرخ 7/7/974 تصديق قرار اللجنة العمرانية رقم 135 تاريخ 20/6/974 المتضمن ما يلي:

درس طلب مالكي العقارات الواقعة غربى الخط الحديدي الجديد وتبين لدى الدراسة أن العدد الأكبر من هذه العقارات قد تم اقتطاع مساحات كبيرة منها رغم إنه تم توزيعها على أصحابها من فترة وجيزة وتم حسابها عليهم كعقارات كاملة أي أنه لحقهم ضرر كبير لا يمكن تعويضهم عنه بأي طريق من طرق استملاك لأنها تقع ضمن الربع المجاني الذي يحق للبلدية اقتطاعه من العقارات القائمة ، هذا ونظرا لأن الخط الحديدي أنشئ في هذه المنطقة على سدة ترابية يتراوح ارتفاعها ما بين 6-7 وبالتالي إلحاق أضرار جديدة بالعقارات موضوعة البحث لذلك تقرر ما يلي :

1- السماح لجميع الأبنية المطلة على الخط الحديدي ذوات الأرقام من 6746 إلى 2625 بالبناء على أعمدة تشمل فقط بيت الدرج وبدون أي إنشاء آخر بما فيه الملجأ ولا يعتبر هذا طباقا وإنما أساسا للبناء ويكون طباق الأعمدة ملكية مشتركة لجميع مالكي البناء كالدرج تماما ويقدم سند تعهد بذلك مسجل بالصحيفة العقارية.

2- ينشأ أربع طوابق كاملة فوق هذه الأعمدة وبدون طباق إضافي أي إنه تم استبدال الطابق الإضافي بطابق كامل تعويضا لأصحاب العلاقة عن الغبن الذي لحقهم من هذا التخطيط وكذلك عدم تطبيق مقابل التحسين.

3- رفع نسختين من هذا القرار إلى المجلس البلدي للتصديق.

ونظرا لأن الخط الحديدي أنشئ على سدة ترابية يتراوح ارتفاعها بين 6-7 م وبالتالي الحق ضررا بهذه العقارات.

وبعد المذاكرة والبحث

بناء على ما تقدم

وعل قرار الرئاسة رقم 111 من تاريخ 13/7/974 المتضمن دعوة المجلس لدورة استثنائية.

يقرر المجلس البلدي بالإجماع:

1- تصديق قرار اللجنة العمرانية رقم 135 تاريخ 20/6/974 المدرج أعلاه مع إضافة الفقرة التالية:

على أن يتنازل أصحاب العلاقة عن المطالبة بأي تعويض عن استملاك الأقسام التي ألحقت بالأملك العامة إن وجدت.

2- تكليف الدائرة الفنية إتمام الإجراءات القانونية لتنفيذ هذا القرار أصولا.

جرى وتقدم في اليوم والشهر والسنة المحررة أعلاه.